

أضواء البيان

@ 323 من كتاب أو سنة أو قول صاحب ، أو قول من هو أعلم من متبوعه أو نظيره . .
وهذا من أعجب العجب . .

وأيضاً فإننا نعلم بالضرورة ، أنه لم يكن في عصر الصحابة ، رجل واحد اتخذ رجلاً منهم يقلده في جميع أقواله ، فلم يسقط منها شيئاً وأسقط أقوال غيره ، فلم يأخذ منها شيئاً .

ونعلم بالضرورة ، أن هذا لم يكن في عصر التابعين ، ولا تابعي التابعين . .
فليكن المقلدون برجل واحد ، سلك سبيلهم الوخيمة ، في القرون الفضيلة على لسان رسول
ﷺ عليه وسلم . .

وإنما حدثت هذه البدعة في القرن الرابع المذموم على لسانه صلى الله عليه وسلم . .
فالمقلدون لمتبوعهم في جميع ما قالوه ، يبيحون به الفروج ، والدماء والأموال ،
ويحرمونها ولا يدرون أذلك صواب أم خطأ على خطر عظيم ، ولهم بين يدي الله موقف شديد يعلم
فيه من قال على الله ما لا يعلم أنه لم يكن على شيء من محل الغرض منه بلفظه . .
وعلى كل حال فأنتم أيها المقلدون : تقولون إنه لا يجوز العمل بالوحي إلا بخصوص
المجتهدين فلم سوغتم لأنفسكم الاستدلال على التقليد بآية : { فَاسْأَلُوا أَهْلَ
الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ } ، وآية { فَلَا وَلاَ نَفَرَ مِن كُفٍّ فِرْقَةٌ
مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ } . .

هل رجعتكم عن قولكم بأن الاستدلال بالوحي لا يجوز لغير المجتهد ، أو ارتكبتم ما تعتقدون
أنه حرم من استدلالكم بالقرآن مع شدة بعدكم عن رتبة الاجتهاد ؟ .

وفي هذا رد إجمالي ما استدلتكم به على التقليد الذي أنتم عليه . .

ثم يقال : أليست هذه الآيات التي استدلتكم بها في زعمكم ، من طواهر الكتاب ، التي سن
لكم الصاوي وأمثاله ، أن العمل بها من أصول الكفر . .

فإنه لم يستثن شيئاً من طواهر القرآن يكون العمل به ليس من أصول الكفر . .
فلم تجرأت على شيء هو من أصول الكفر وسوغتم لأنفسكم الاستدلال بالقرآن ، مع أنه لا يجوز
عندكم إلا للمجتهدين . .

وسنذكر رد استدلال المقلدين تفصيلاً ، بإيجاز إن شاء الله تعالى .